

جمهورية مصر العربية جمهورية مصر العربية - محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعي - رقم 10714 لسنة 2018 الصادر بتاريخ 09-01-2018 نشر بتاريخ 08-02-2018 يعمل به اعتبارا من 09-01-2018 بشأن قيد ملخص النظام الأساسي للمؤسسة المصرية للمسابقات والحفاظ على الحياة البرية للتنمية. الوقائع المصرية

ديباجة

بعد الاطلاع على القانون رقم 84 لسنة 2002 ولائحته التنفيذية؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ 3/ 1/ 2018 بشأن إجراءات قيد مؤسسة طبقا لأحكام القانون رقم 84 لسنة 2002 وذلك بما لا يخالف أحكام مواد القانون رقم 70 لسنة 2017؛

وعلى ما عرضته إدارة الجمعيات بالمديرية؛

قرر:

المادة 1

قيد المؤسسة المصرية للمسابقات والحفاظ على الحياة البرية للتنمية طبقا لأحكام القانون رقم 84 لسنة 2002 بما لا يخالف أحكام مواد القانون رقم 70 لسنة 2017

التابعة لإدارة: المقطم الاجتماعية

عنوان المقر: عمارة رقم (5627) - الحي الرابع - الهضبة الوسطى

ميدان عملها: خدمات ثقافية وعلمية ودينية - مساعدات اجتماعية - أنشطة صحية - التنمية الاقتصادية - حماية البيئة - الصداقة بين الشعوب

نطاق عملها الجغرافي: على مستوى الجمهورية

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من: 5 (خمس) أمناء

السنة المالية: تبدأ من 7/1 وتنتهي في 6/30 من كل عام

في حالة حل المؤسسة تؤول أموالها إلى: صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية وذلك طبقا لما ورد بلائحة النظام الأساسي.

(مبلغ التأسيس في حالة قيد المؤسسة: 50000 ج. م. (فقط خمسون ألف جنيه مصري لا غير

المادة 2

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسي بالسجل الخاص، وينشر بالوقائع المصرية